19682 - وأخبرنا الشريفان أبو الفتح وأبو علي قالا أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ عبد ا ثنا علي بن الجعد أنبأ شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض قال Y سألت بن عمر أو سئل بن عمر Bهما وأنا أسمع عن الخمر فقال لا وسمع ا D لا يحل بيعها ولا ابتياعها